العموري، محمد رسول، كلية الحقوق، جامعة دمشق.

إشراف: أ. د. يوسف شباط.

الموضوع: الرقابة المالية العليا ومدى حاجة القطر العربي السوري إلى هيئة رقابة مالية ذات طابع قضائي.

Le contrôle Financier Supérieur et le République arabe Syrienne à une Organization de contrôle Financier à caractère Judiciare

تنبع أهمية الرقابة على أموال الدولة من أهمية هذه الأموال ذاتها، يستوي في ذلك أن تكون هذه الأموال من أموال الدولة العامة، أو الخاصة، ذلك أنها عصب الحياة بالنسبة لكينونة الدولة، وسيلتها الأساسية في الحفاظ على وجودها، وتأمين العيش الكريم لمواطنيها، وهي الوسيلة التي يمكن من خلالها تحقيق التنمية في مختلف مجالات الحياة، لا بل تأمين الرفاهية بأجل صورها لمختلف فئات الشعب.

وتعد الرقابة المالية من أهم الموضوعات التي تمس الكيان التنظيمي للدولة ، ذلك أنها ضرورة لازمة لحماية المال العام، فضلاً عن أن تنظيمها من أدق مشكلات التنظيم وأهمها، لما لها من أثر فعال في سلوك الأفراد والجماعات، وما يعكسه ذلك من آثار على الاقتصاد القومي بوجه عام.

تم التطرق إلى موضوع البحث من خلال المحاور الثلاثة التالية:

الباب التمهيدي يتناول الفصل الأول منه مفهوم الرقابة المالية العليا وتنظيماتها الدولية، والفصل الثاني أجهزة الرقابة المالية في الدولة الإسلامية.

القسم الأول: يتضمن دراسة تحليلية لأنماط الرقابة المالية العليا في بعض الأنظمة، حيث شملت الدراسة أجهزة الرقابة المالية العليا في كل من فرنسة ولبنان ومصر والأردن.

القسم الثاني: تم من خلاله تركيز الضوء على واقع الرقابة المالية في القطر العربي السوري، وبيان مدى حاجة هذا القطر إلى هيئة رقابة مالية ذات طابع قضائي.

حيث إن هذه الرقابة تمارس الآن من قبل أجهزة متعددة يغلب على معظمها طابع الرقابة الداخلية، وهنا تتكرر وتتعدد الاختصاصات الرقابية مما ينعكس سلباً على أداء الأجهزة الإدارية في الدولة.

شربا، أمل، كلية الحقوق، قسم القانون الخاص، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. محمد عبد الله ومشاركة أ. د. سامي منصور

الموضوع: النظام العقاري في النظم القانونية الكبرى (اللاتينية- الجرمانية- الأنكلوساكسونية)

Land System- In great systems: Latin-German- Anglo Saxon

يتناول هذا البحث دراسة النظام العقاري وفق منظار مقارن للتشريع العقاري السوري مع التشريعات العقارية الحديثة.

وقد أوضحت هذه الدراسة أن نظام التسجيل العيني يتميز عن نظام التسجيل الشخصي بأن التسجيل فيه يتم على أساس العقار ذاته، بحيث تخص لكل عقار صحيفة في السجل العيني يقيد بها كل ما يتعلق بالعقار من بيانات وصفية وقانونية. مما يجنب أصحاب الشأن المخاطر المرتبطة بتشابه أسماء أصحاب الحقوق، لأن الكشف في السجل العيني لا يتم بالبحث عن اسم المالك وإنما يتم تعرف أصحاب الحقوق من خلال الصحيفة العينية العقارية. كما يتميز نظام التسجيل العيني بالدقة في إجراء عملية التسجيل العقاري، وذلك باتباع إجراءات إدارية وفنية وقضائية بإشراف هيئات متخصصة بالشؤون العقارية.

ومن أهم ميزات نظام التسجيل العيني أيضاً، أنه يسمح باستقرار الملكية والحقوق العينية، من خلال توظيف هيئات قضاة متخصصة في الشؤون العقارية، ومن خلال منح سبل طعن بالتسجيل، مما يؤدي إلى الفصل بشكل حاسم في الخصومات التي قد تنشأ سواء بين المتعاقدين وغيرهم.

أخيراً فإن التنظيم الدقيق للصحائف العينية للعقارات يسمح بتجنب تعارض سندات تمليك، ويعد حاسماً في شأن تعرف صاحب الحق العيني العقاري، مما ينهي المشكلات التي تنشأ عن وضع اليد أو بيع ملك الآخرين.ففي هذا النظام يصبح السجل العيني هو المصدر الوحيد الذي يمكن من خلاله الحصول على سندات الملكية، وهذا يعني بالضرورة تطابقاً بين بيانات الصحيفة العينية العقارية، وبين الصور التي تؤخذ عنها والتي تعد سنداً للحق العيني العقاري.

محرزي، عبد المطلب، مي، كلية الحقوق، قسم القانون العام، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. يوسف شباط

الموضوع: الرقابة على تنفيذ النفقات العامة (دراسة مقارنة)

The Control on the Execution of Public Expenditure (A Comparative Study)

تعد الأموال العامة عصب الحياة للدولة والأداة الرئيسية لبلوغ غاياتها الإنمائية. لذلك كان لا بد من الاهتمام بها وإحاطتها بسياج متين من الرقابة، يكفل عدم العبث بها بصرف النظر عن نوع هذه الرقابة. وقد حظي موضوع الرقابة على الأموال العامة باهتمام جميع الدول، ويبدو ذلك واضحاً من خلال تشريعاتها التي وضعتها للمحافظة عليها. وقد جاءت هذه الرسالة لتلقي الضوء على أسلوب الرقابة الذي يتضمنه التشريع المقارن (فرنسة ومصر ولبنان)، ومحاولة الاستفادة منه في تطوير الأسلوب المتبع في سورية.

يتضمن البحث، مقدمة وفصلاً تمهيدياً وبابين أساسيين وخاتمة.

- نتناول من خلال الفصل التمهيدي، التعريف بظاهرة ازدياد حجم النفقات العامة وأسبابها الظاهرية والحقيقية وضوابط الإنفاق العام.
- أما الباب الأول، فيتضمن دراسة تحليلية لأنماط الرقابة المالية ومفهومها ومعناها وتطورها التاريخي وأجهزتها في التشريع المقارن.
- ويختص الباب الثاني بدراسة الرقابة المالية في سورية وأجهزتها الداخلية والخارجية، وبيان أهمية إنشاء هيئة قضائية، مالية، مستقلة، وملحقة بمجلس الشعب، تمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية. كما قدمت تصوراً لهذه الهيئة وطرائق عملها في الفصل الثاني من هذا الباب.
- أخيراً الخاتمة وتشمل خلاصة الدراسة وجملة من المقترحات والتوصيات التي توصلت إليها.

دندني، الحكم، قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. سليمان الفارس

الموضوع: العوامل المؤثرة في اختيار المزيج الترويجي للسلع الاستهلاكية "دراسة ميدانية في واقع الشركات المنتجة للمواد الكيميائية في محافظتي دمشق وريف دمشق"

Influencing Factors in Deciding the Promotional Mix for Consumer Products

يهدف البحث إلى دراسة واقع العوامل المؤثرة في اختيار المزيج الترويجي في شركات الصناعات الكيميائية ـعامة وخاصة- وذلك للوقوف على نطاق الخلل وأوجه القصور فيها وتقديم التوصيات التي يتوقع أن تسهم في زيادة الاهتمام بالعوامل المؤثرة في اختيار المزيج الترويجي. وقد تضمنت الدراسة شرحاً لعناصر المزيج الترويجي ولأهم العوامل المؤثرة في اختياره، بالإضافة إلى بعض البحوث والدراسات الحديثة المتعلقة بهذه العوامل.

أما الدراسة العلمية قد تضمنت عينة من شركات الصناعات الكيميائية عامة وخاصة في محافظتي دمشق وريف دمشق، وقد تم تجميع البيانات عن طريق استبيانات وجهت لمديري التسويق في هذه الشركات بالإضافة إلى طريقة المقابلة الشخصية والملاحظة. هذا وقد تم تحليل هذه البيانات بهدف اختبار فروض البحث ومعرفة الأسس التي يعتمد عليها مديرو التسويق _في تلك الشركات- في اختبار المزيج الترويجي. وكنتيجة لما سبق توصل الباحث إلى جملة نتائج وتوصيات.

مرزا، معن، قسم إدارة الأعمال ، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

إشراف: أ. د. سليمان الفارس

الموضوع: سياسات إدارة قوى البيع وأساليب تطويرها

"دراسة ميدانية لواقع سياسات إدارة قوى البيع في شركات الصناعات الكيميائية الخاصة في محافظتي دمشق وريف دمشق"

Policies of Sales Force Management and Development Methods

يهدف البحث إلى دراسة واقع سياسات إدارة قوى البيع في شركات الصناعات الكيميائية الخاصة للوقوف على نقاط الخلل وأوجه القصور فيها وتقديم التوصيات والمقترحات التي يتوقع أن تسهم في تحسين أداء رجال البيع في هذه الشركات. وتضمنت الدراسة أهم النظريات والمبادئ العلمية المثبتة وأحدث البحوث والدراسات التي تمت مؤخراً والمتعلقة بسياسات اختيار رجال البيع، تدريب رجال البيع، تحفيز رجال البيع، تعويض رجال البيع.

واشتملت الدراسة العملية على ثماني عشرة شركة من شركات الصناعات الكيميائية الخاصة في محافظة دمشق وريف دمشق، حيث تم تجميع البيانات منها عن طريق نموذجين من الاستبيانات الأول وجه لمديري المبيعات و الآخر لرجال البيع. وتم الاعتماد في تحليل البيانات المجموعة على البرنامج الإحصائي SPSS بهدف اختبار فروض البحث وتقديم إجابات لتساؤلاته الاستكشافية ورصد ودراسة العلاقات بين المتغيرات. وكنتيجة لما سبق توصل الباحث إلى جملة نتائج وقدم توصيات معينة.

اسلامبولي، مرام، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

إشراف:أ. د. نبيل الحلبي.

الموضوع: استخدام النسب المالية في التنبؤ بتعثر شركات الصناعات الغذائية العامة في سورية

Using Financial Ratios to Predict Financial Distress of General Food Industries Companies in Syria

تهدف الدراسة إلى اختبار إمكانية استخدام النسب المالية في تطوير نموذج رياضي يمكن الاستفادة منه في التنبؤ بتعثر شركات الصناعات الغذائية العامة في سورية. وبعد إجراء مراجعة شاملة لأهم مؤشرات تقييم الأداء والمفاهيم المرتبطة بموضوع التعثر بالإضافة إلى أهم الدراسات العالمية السابقة في هذا المجال تم تقديم تحليل مالي مفصل لسيرة كل من الشركات موضوع البحث وذلك على امتداد فترة زمنية تتراوح بين عامي ١٩٩١- ٢٠٠٠ وذلك بهدف تعرف مفهوم التعثر في هذه الشركات وتقسيمها إلى مجموعتين من الشركات (متعثرة وغير متعثرة). وبالاستناد إلى كل ما سبق تم اختيار عشر نسب طبق عليها أسلوب التحليل التمييزي ذو الخطوات لاختيار النسب الأفضل في التمييز بين المجموعتين، وكانت النتيجة نموذجاً مكوناً من ثلاث نسب هي: ربحية المبيعات، نسبة السيولة السريعة، نسبة إجمالي الديون إلى إجمالي الموجودات.

ولدى إجراء مجموعة من الاختبارات الإحصائية تبين أن النموذج يحقق معدلات تصنيف صحيحة ومقبولة مما يسمح باستخدامه في التنبؤ بمستقبل هذا النوع من الشركات مع الأخذ بالحسبان ضرورة مراعاة العوامل غير الكمية المكملة لهذا النموذج عند إجراء عملية التنبؤ.

تميم، ختام، كلية الاقتصاد والتخطيط، جامعة دمشق

إشراف: أ. د. عبد الرحيم بوادقجي ومشاركة: أ. د. عبد الهادي يموت

الموضوع: العلاقة المتبادلة بين الصحة الإنجابية والوضع الاقتصادي والاجتماعي في سورية

Interrelationship between Reproductive Health and Socio-economic Situation in Syria

إن موضوع السكان وتأمين صحة سليمة لهم شغلت الإنسان منذ وجد على هذه الأرض. إلا أن الاهتمام بالسكان بدأ بالتزايد بشكل مطرد وملحوظ ومع هذا التزايد تفشت الأمراض أكثر فأكثر، وبدأ الإنسان يعمل جاهداً لمواجهة تحدي التزايد السكاني وما نتج عنه، وتمكن شيئاً فشيئاً من التحكم والسيطرة على أغلبها. مع تحسن الحياة الصحية للإنسان، تفاقمت مشكلة الاختلال بين الموارد المتاحة والنمو السكاني وخصوصاً في دول العالم الثالث، ومن بينها تأتي الدول العربية، وسورية واحدة من هذه الدول.

لقد حققت سوريا خلال السنوات الثلاثين الماضية إنجازات كبيرة في توفير رعاية صحية أولية أفضل وأشمل، من بينها رعاية صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة والتي يطلق عليها اسم رعاية الصحة الإنجابية. وهنا لا بد من الإشارة إلى أن العلاقة وطيدة بين النمو السكاني والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ولذا لا يمكن دراسة وعلاج مشكلة النمو السكاني المتزايد والمتسارع، بشكل مستقل، بل يجب ربط النمو السكاني بمعالجة المشكلة الاقتصادية الاجتماعية، ومشكلة الصحة الإنجابية.

ومن المعروف أن الصحة الإنجابية على الرغم من خطوها خطوة إيجابية في الجمهورية العربية السورية. إلا أنه لا يزال يشوبها الكثير لكي تصبح قريبة إن لم تكن موازية لما هي عليه في الدول المتطورة. ومن هذه الاتجاهات السلبية التي يعاني منها مجتمعنا السوري لا بد من طرحها:

- النمو السكاني في سورية مرتفع جداً ٣,١% لعام،١٩٩٩.
- - التقزم المعتدل والحاد لا يزال مرتفعاً جداً في سورية وهي ٢١% لعام ٢٠٠٠.
- استخدام الملح وبنسبة قليلة جداً في سورية وهي ٤٠% لعام ٢٠٠٠.
- - عدد وفيات الأمهات الحوامل ١١٠ لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة لعام، ١٩٩٩.

يهدف البحث التعرف إلى مدى معرفة الشباب السوري بالصحة الإنجابية، دور العوامل السكانية والاجتماعية في تحديد المصادر، رؤيتهم المستقبلية لاستقاء المعلومات المتعلقة بالصحة الإنجابية، وقياس هذه المعرفة عندهم وإلقاء الضوء على بعض المشكلات الاقتصادية والتربوية، والصحية، التي يتعرض لها الشباب وذلك عن طريق العينة، وإبراز دورها في التأثير في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجمهورية العربية السورية، والوقوف على أهم المعوقات التي تحول دون تطور أمثل للصحة الإنجابية. ووضع اقتراحات وحلول لتوطيد ركائز الصحة الإنجابية، عند الشباب، لتأمين صحة نفسية جيدة، وصحة جسدية سليمة لهم كي تساهم في دفع عملية التنمية المنشودة.

فرحات، منى، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

إشراف: أ. د. حسين القاضي ومشاركة أ. د. أحمد حسين علي حسين

الموضوع: نظام التكلفة حسب الأنشطة "دراسة تطبيقية على إحدى الوحدات الاقتصادية في سوريا"

Activity-Based Costing System: Practical Study in one Economic Units in Syria

هدف البحث إلى دراسة تحليلية لنظام التكلفة حسب الأنشطة الذي انتشر تطبيقه في الكثير من الشركات الصناعية والخدمية الكبرى وفي هيئات القطاع العام في أنحاء العالم، والاستفادة من هذه الدراسة في وضع نموذج مقابل للتطبيق في إحدى الوحدات الاقتصادية في سورية.

تم الرجوع إلى العديد من الدراسات السابقة والمنشورات الصادرة عن هيئات المحاسبة والشركات الاستشارية الرائدة العاملة في مجال المحاسبة، وتم تحليل العديد من النماذج الموضوعة من قبل العديد من الباحثين العرب والأجانب، وذلك من أجل تعرف الظروف التي ساعدت على نشوء نظام التكلفة حسب الأنشطة ومفهومه ومراحل تطوره وآلية تطبيقه. وتم دراسة العديد من تجارب الشركات التي قامت بالتطبيق الفعلي لهذا النظام الجديد من أجل تعرف اتجاهات تطبيق هذا النظام وأهم المنافع التي جنتها الشركات من ذلك التطبيق وأسباب فشل بعض الشركات في تطبيق هذا النظام.

تبين من الدراسة أهمية نظام التكلفة حسب الأنشطة كنظام تم تطويره للتغلب على قصور نظام التكاليف التقليدي وعدم ملاءمته للتطورات التكنولوجية واستخدام نظم التصنيع المتطورة. ولقد مرت عملية تطوير هذا النظام بعدة مراحل، وأصبح ينظر إلى نظام التكلفة حسب الأنشطة كجزء من نظام الإدارة حسب الأنشطة، حيث يتم الاستفادة من المعلومات التي يقدمها من أجل تحسين القيمة المقدمة للزبون. ساعد تطبيق نظام التكلفة حسب الأنشطة على الحصول على بيانات تكلفة أكثر دقة من البيانات التي يقدمها نظام التكاليف التقليدي، وتحسين عملية اتخاذ القرارات الإدارية، وترشيد توزيع الموارد، ودعم عملية التحسين المستمر.

كريم، شوقي، عفيف، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق
إشراف:أ. د. خالد الخطيب، ومشاركة أ. د. فوزت فرحات

الموضوع: أثر الربح المحاسبي في تحديد العبء الضريبي على الضرائب على الدخل (دراسة مقارنة)

The Effect of Accounting Profit on the Income Tax Burden

يعرف العبء الضريبي الفردي بأنه نتيجة حاصل قسمة مجموع الضرائب على دخل الفرد إلى مجموع دخله قبل اقتطاع الضرائب خلال فترة معينة من الزمن، وهذا العبء الضريبي الذي يبلغ ١٠% بالنسبة لفرد ذي دخل ضعيف هو أكثر وطأة من العبء الضريبي الذي يبلغ ٣٠% لفرد ذي دخل مرتفع، إضافة إلى ذلك فإن العبء الضريبي الفردي يزداد في الكيان الضريبي الذي تعقدت تشريعاته لتوالي التعليمات التي تطرأ عليه، ولتعدد وتنوع ما تتضمنه من إعفاءات وتخفيضات وإضافات تثير كثيراً من الصعوبات أمام الإدارة الضريبية ذاتها بصدد تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة وتحصيل قيمة الضريبة بعد إجراء التعديلات المختلفة على الأرباح المحاسبية.

من جهة أخرى فإن العبء الضريبي للمجتمع في الدول النامية، والذي هو النسبة بين مجموع الضرائب على الدخل التي يتم تحصيلها خلال فترة معينة وبين الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة نفسها لا يتجاوز ١٠% في حين تتجاوز هذه النسبة في الدول المتقدمة ٢٥%، وعلى الرغم من الزيادة الكبيرة في حجم الاستقطاع الضريبي في الدول المتقدمة فإنه لا يشكل عبئاً بالنسبة للمكلفين الذين يرتفع مستوى دخولهم ارتفاعاً كبيراً إلى الحد الذي لا يؤثر فيه الاستقطاع الضريبي على مستوى معيشتهم ومقدرتهم على الادخار والاستثمار والإنتاج ورغبتهم في العمل.
إضافة إلى أنه بحساب معدل مجموع الضرائب على الدخل إلى إجمالي الإيرادات الضريبية الفعلية في الدول النامية نجد أن هذه الإيرادات، ورغم أهميتها، غير قادرة على تمويل برامج التنمية.
ولعل من أهم أسباب تدني الإيرادات الضريبية في الدول النامية:

١-انخفاض الدخل الفردي، حيث يحتل القطاع الزراعي المرتبة الأولى بين القطاعات المنتجة في هذه الدول.
٢- عدم الشفافية والوضوح في التشريعات الضريبية وتعليماتها بسبب قدمها، والافتقار إلى إدارة ضريبية تتمتع بالكفاءة والخبرة اللازمة.
٣- اتساع نطاق الإعفاءات الممنوحة إلى فئات عديدة من المكلفين، والذي يؤدي بدوره إلى عدم تحقيق العدالة في فرض الضرائب عليهم.

الخياط، محمد أسامة ، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

إشراف: د. بطرس ميالة، و مشاركة د. علي كنعان

الموضوع: موازنة البرامج والأداء وإمكانية تطبيقها على الموازنة العامة للدولة في سورية

Programs & Performance Budget and the Possibility of Its Application on the Public Budget in Syria

تحتل موازنة البرامج والأداء أهمية خاصة في دعم الاقتصاد الوطني وتوجيهه؛ لذلك قام الباحث بإعداد دراسة تتناول بشكل أساسي النقاط التالية:

١-بيان أنواع الموازنة العامة للدولة وفقاً لمراحل تطورها وتوضيح سلبيات وإيجابيات كل منها.

٢- تعرف موازنة البرامج والأداء من حيث: مفهومها- تعريفها- شروط تطبيقها- الصعوبات التي تواجه هذا التطبيق- طرق إعدادها وتنفيذها ورقابتها- العناصر الأساسية المكونة لها.

٣-تعرف واقع الموازنة العامة للدولة في سورية ووضع الأسس والتوصيات اللازمة لتطويرها إلى موازنة برامج وأداء من خلال تقديم مشروع عملي مقترح من الباحث لتطبيق موازنة البرامج والأداء في مركز الطب النووي بالإفادة من الدراسات العلمية والتجربة الأردنية في هذا المجال.

٤-نتائج وتوصيات البحث.

كنان مالك، ندة، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

إشراف: أ. د. حسين القاضي

الموضوع: دور مفتشي الجهاز المركزي للرقابة المالية في ظل الإدارة بالأهداف

The Role of the Inspectors in Central Institution for Financial Control under Management be Objectives

يهدف البحث إلى تقديم إطار عمل إلى مفتشي الجهاز المركزي للرقابة المالية بما يتلاءم مع مفهوم الإدارة بالأهداف وأسلوبها بقصد تفعيل عملية المراجعة الحكومية التي يقوم بها الجهاز في سورية ولتحقق الدور المطلوب منها. وفي إطار ذلك يدرس الباحث في الباب الأول أسلوب الإدارة بالأهداف من حيث مفهومها وطبيعتها والتطبيقات العملية لها في ظل الإصلاح الاقتصادي في سورية، ثم دور المراجعة الحكومية وأهميتها.

في الباب الثاني يدرس الأثر القانوني في تطبيق هذا الأسلوب على عمل الجهاز، وأسلوب المراجعة الملائم كإطار عمل للمفتشين. أخيراً، في الباب الثالث دراسة ميدانية وإحصائية لواقع الرقابة المالية وإمكانية تطويرها.

العفاش، ممدوح، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. وهبة الزحيلي

الموضوع: وسائل الإعلام في التشريع الإسلامي

Mass Media in Islamic Sharia

الحمد لله الذي خلقنا ودعانا إلى معرفته وعبادته والإيمان به والإعلام عنه الذي قال في كتابه الكريم : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) [الذاريات : ٥٦/٥]

والإعلام في التشريع الإسلامي عبادة قولية وعملية، روحية وعقلية، فيما بين العبد وربه وفيما بينه وبين الناس، تعتمد على بذل الجهد الممكن من قبل الفرد أو الجماعة أو الدولة المسلمة من أجل إيصال الحقائق الدينية والأحكام الاعتقادية والوجدانية والعملية من مصادرها التشريعية إلى الناس كافة في كل زمان ومكان عن طريق مختلف الوسائل الإعلامية، بأسلوب إعلامي ذي منهج إسلامي.

ولعل القرآن الكريم المعجزة الكبرى والرسالة الإعلامية الخالدة لدى الأمة الإسلامية خاصة، ولدى العالم كله عامة، هو المعجزة الإعلامية الربانية الأولى التي اتسمت بالعمومية والشمولية والعالمية.

أما المصدر الثاني للإعلام الإسلامي فهي السنة النبوية الشريفة التي صدرت عن الداعية المثل والإعلامي الأول محمد صلى الله عليه وسلم الذي استطاع أن يبلغ الرسالة ويؤدي الأمانة خلال فترة أذهلت عقول رجال الفكر والحرب والعلم وذلك وفق أسس فنية إعلامية دعوية لم يعرف الإعلام المعاصر لها مثيلاً. وذلك من خلال الاتصال الشخصي والجمعي والإعلام الدولي والجماهيري. وهو النبي الأمي الذي لم يدرس الإعلام في المعاهد ولا الجامعات، ولكنه تعلمه من لدن حكيم.

إنه الإعلام الإسلامي الذي يعتمد الصدق والأمانة والموضوعية سواء في خصائصه أو ميزاته، أو عناصره وأهدافه. الذي يعتمد المنهج الرباني والفكر النبوي، قال الله تعالى: (قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا) [الإسراء:٨٨/١٧].

وقال رسول الله صلة الله عليه وسلم: ((ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه)).

عبدو قياسة، ندى، كلية الشريعة ، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. مصطفى البغا ، ومشاركة، أ. د. محمد خير هيكل

الموضوع:أحكام الحمل في الفقه الإسلامي

The Rules of Pregnancy in the Islamic Jurisprudence

الحمد لله الذي أكمل هذا الدين الحنيف وأتم نعمته على خلقه بهذه الشريعة الإسلامية المثالية الواقعية المحكمة الترابط والمنظمة البنيان في مراحل حياة الإنسان وكل ذلك لسعادته الدنيوية والأخروية.

يدور محور هذه الأطروحة حول المرحلة الأولى من حياة الإنسان والتي يشترك فيها مع أمه التي تحمله في بطنها مدة من الزمن إلى أن يحين موعد جلوسه على مائدة الحياة... هذه المرحلة التي يشترك فيها الجنين مع أمه الحامل في جملة من الحقوق الشرعية التي تمتن روابطهما في المجتمع.. وهذا ما تتحدث عنه المقدمة والتمهيد لكل خطوة في هذا البحث.

أما الباب الأول: الذي يتحدث ضمن سطوره عن المنهج المتكامل التي تسري فيه رعاية الشريعة الإسلامية في أحكامها لحقوق الأبوين في اتخاذ الأساليب الوقائية لتنظيم الحمل وفق الطرق والإجراءات المشروعة سواء أكانت وسائل طبيعية أم صناعية ضمن ضوابط القاعدة الفقهية ((لا ضرر و لا ضرار)).

وفي الباب الثاني:

توسعت في مجال الحكام الإلهية الملزمة والتي تحصن الحقوق الشرعية لتكون حماية للأم الحامل ضمن رخص خاصة بالمرأة الحامل دون الحائل، وما يكون لها من حقوق وما عليها من واجبات في المحافظة على حياة الحمل ورعايته.

والمحور الأساسي في هذا الباب صور الجناية وألوانها وحماية الشريعة للجنين وأمه. وهذا دليل آخر على مثالية الشريعة الإسلامية وواقعيتها في رعايتها وصيانتها للحمل.

وأما الباب الأخير: فهو يتحدث بدوره عن الحقوق التي تخص الجنين والتي تحقق له اكتسابها في طور الاجتنان ضمن رعاية الشريعة الإسلامية للجنين بمنحه نوعاً خاصاً من الأهلية في هذا الطور من حياته وهو يشق طرقه في سلم الحياة، من أجل أن تحفظ حقوقه كاملة غير منقوصة.

حوران، محمد سليمان كلية الشريعة ، جامعة دمشق
إشراف: د. محمد فاروق العكام

الموضوع: ضمان الضرر المالي غير المادي ـ دراسة مقارنة بين الفقه والقانون

Financial not Material Damage Insurance a Comparative Study between Law and Islamic Figeh

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فإن موضوع رسالتي في الماجستير، والتي جاءت بعنوان ""ضمان الضرر المالي غير المادي، دراسة مقارنة بين الفقه والقانون""، يتناول الأضرار المالية غير المادية كضرر فوات الربح، وضرر فوات المنفعة، وضرر فوات الفرصة والضرر المعنوي ومدى ضمانها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، ذلك أن هذه الأضرار تسبب للإنسان فوات ربح أو ضياع مصلحة أو حقاً متعيناً له، لذا فإن قواعد الإسلام العامة ومقاصده التشريعية والقوانين المدنية الوضعية توجب ضمان هذه الأضرار محافظة على أموال الناس وحقوقهم، وذلك تطبيقاً لمبدأ العدالة التي أرسى قواعدها قول النبي صلى الله عليه وسلم: ""لا ضرر ولا ضرار""[1].

وهذا نفي للضرر قبل وقوعه وبعد وقوعه. أما قبل وقوعه فيكون بنفي ما من شأنه أن يؤدي إليه من كل فعل غير مشروع، وأما نفيه بعد وقوعه، فيكون بتضمين الضار جبراً لما فوت على المتضرر من حق.

---

[1] أخرجه ابن ماجة: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره/٢٣٤٠/وجاء في التلخيص الجبير: ٤٣٨/٢ ""أنه مرسل من رواية مالك. وقال ابن صلاح إنه حسن. وقال ابن داود هو أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه"".

السقا، موسى عبد الكريم، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: د. محمد الحسن مصطفى البغا

الموضوع: التطبيقات المعاصرة للكفالة

Contemporary Application of the Guarantee

يعد موضوع الكفالة من الموضوعات المهمة في عصرنا لتعدد التطبيقات المعاصرة له، والدراسة التي يحويها هذا البحث دراسة مقارنة بين مذاهب الفقه الإسلامي والوضعي. فعملت على ربط الماضي بالحاضر وشملت كل ما يمكن تخريجه على عقد الكفالة من خدمات مصرفية وغيرها. وقد جعلت هذا البحث مشتملاً على فصل تمهيدي وستة فصول وخاتمة: تضمن الفصل التمهيدي منه ملخصاً لأحكام الكفالة في الفقه الإسلامي والوضعي، أما الفصول الستة التالية فقد خصصت للتطبيقات المعاصرة للكفالة وهي ما يأتي: خطابات الضمان المصرفية، الاعتمادات المستندية، التأمين، الأوراق التجارية، بطاقات الإتمان، كفالات استقدام الأجانب في دول الخليج. وقسم كل فصل إلى مباحث عدة عرض فيها نظرة عامة لكل من هذه الموضوعات وأحكامها الشرعية والوضعية.

الخاتمة وفيها التوصيات والنتائج.

عبد الرزاق الخطيب، محمد أيمن، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: د. محمد الحسن مصطفى البغا

الموضوع: أحكام الأنهار والينابيع في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)

The Rules of Rivers and Springs in the Islamic Purism (Comparative Study)

إن الماء من اعظم النعم التي أنعم الله تعالى بها على الإنسان، وليس هناك سائل آخر يحل مكان الماء فيما يقدمه من منافع.

إن للإسلام موقفاً محدداً من قضية توزيع المياه في البيئات حسب الأولويات، فالإنسان أولاً ، ثم الحيوان، ثم النبات وباقي الكائنات الأخرى.

وتعد الأنهار العظيمة ملكاً مشتركاً لكل الدول الشاطئية التي تجري في أراضيها ولذلك لا يجوز لدول المجرى الأعلى أن تتحكم في دول المجرى الأسفل بأن تملك الماء وتمنعه منها بحجة السيادة على المنبع، لأن من الواجب أن ينظر إلى الماء بأنه سلعة تقدم بالمجان لكل من يحتاجها على مستوى الأفراد والجماعات ما دامت في مجاريها الطبيعية، أما لو أن شخصاً حاز شيئاً منها بعمل أو جهد بذله فلا بأس بأخذ ثمن هذا الماء المحرز، وهذا ينطبق على الأفراد في المجتمع الواحد وعلى الجماعات في الحوض المائي الواحد.

ومن الواجب على كل الدول أن تنظر إلى الماء باعتباره أساس الحياة، وليس سلعة تستخدم للضغط على الدول الأخرى في أمور السلم والحرب للتنازل عن بعض الحقوق، لأن الشريعة الإسلامية قررت أن الناس شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار.

وحرصاً على صحة الإنسان وتأمين الماء الصالح للشرب، فقد دعت الشريعة الإسلامية إلى الحفاظ على موارد المياه وعدم تلويثها، وقررت مسؤولية المباشر أو المتسبب عن تلويث الماء المشترك إن أدى ذلك إلى ضرر بالآخرين.

وهذا الذي ذكرناه يمكن أن نطبقه الآن على واقع نهر الفرات التي تدعي تركيا ملكية منبعه ومن ثم لها الحرية بمنع المياه عن دول المجرى الأسفل، وهذا لا يؤيده شرع ولا قانون دولي ولا أعراف دولية.

صباهي، محمد ربيع، قسم الفقه الإسلامي وأصوله، كلية الشريعة، جامعة دمشق

إشراف: أ. د. محمد فاروق العكام

الموضوع: جرائم الأحداث في الفقه الإسلامي

Juvenile's Crimes in Islamic Law

تعد مشكلة جرائم الأحداث في الوقت الحاضر من المشاكل الخطيرة التي تهدد الكثير من المجتمعات.

وقد ساعد على تفاقم هذه المشكلة وتزايد خطرها ما يسود المجتمعات من اختلال النظم واضطراب الحياة الاجتماعية فيها، وانشغالها عن علاجها بما تراه أكثر نفعاً من المشاريع الاقتصادية والإنمائية المعاشية ونحوها.

وقد جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على مشكلة جرائم الأحداث، فبدأت بالحديث عن عوامل هذه الجرائم وأسبابها في الباب التمهيدي، وكانت هذه العوامل قسمين:

- العوامل العامة وهي العامل الديني والأخلاقي والاقتصادي والاجتماعي.
- العوامل الخاصة وهي العامل الجسدي(البدني) والنفسي.
- ثم جاء البحث في أحكام هذه الجرائم في ثلاثة فصول:

- الأول: أحكام جرائم القصاص.
- الثاني أحكام جرائم الحدود.
- الثالث: أحكام جرائم التغرير والإتلاف.

بينما اختص الباب الأخير بتفصيل ما شرع في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي من طرق الوقاية من هذه الجرائم والتدابير التي تكفل علاجها واستئصالها.

وقد تم التعرض في أثناء ذلك إلى التدابير الإصلاحية والتأديبية التي نصت عليها القوانين الوضعية في سبيل الأخذ على يد الحدث ومنعه من معاودة الجريمة أو التوجه إليها بعد مقارنة هذه التدابير بما جاء في الفقه الإسلامي.

ثم كانت النتائج التي خرجت بها الدراسة والمقترحات التي توصلت إليها.

وانتهت الدراسة بالخاتمة التي اشتملت على ملخص للدراسة وبيان فوائدها.

محمد المحمد، محمد نجدت، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف:أ. د. وهبة الزحيلي

الموضوع: ضمان العقد في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة مع القانون)

The Contract Security in Islamic Law (Study Compared with Law)

ضمان العقد في الإسلام موضوع مهم، لأن الضمان يحفظ الحقوق والمصالح ويقيم العدالة الاجتماعية بين المتعاقدين. ومن الناحية الإفتائية والقضائية واجب على المفتي والقاضي أن يكونا ضليعين بمسائل الضمان لأن الخطأ فيها يؤدي إلى ضياع الحقوق بين الناس.

والواجب على كل مسلم يبيع ويشتري ويستأجر ويؤجر ويوكل ويرهن... الخ. أن يعرف ما له وما عليه. ومتى يلتزم بالتعويض للمتعاقد الآخر إن أضر به أو قصر في حقوقه، ومتى يستحق التعويض عن الضرر من الطرف الآخر.

وأيضاً على كل مسلم أن يلتزم التزاماً دينياً وخلقياً أن يبتعد عن الغش والخداع في المعاملات، وعليه أن يتبين عيب السلعة المبيعة وأن يضع نصب عينيه قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".

ولكن عندما تقل الأمانة ويقل الخوف من الله ينتشر الظلم في التعامل مما يؤدي إلى ضياع الحقوق، وهنا يأتي واجب القاضي والمفتي في رد الالتزامات إلى الحالة الطبيعية قبل وقوع الخطأ المتعمد أو غير المتعمد، وهذه هي العدالة الاجتماعية.

من هنا تأتي أهمية هذه الرسالة، ثم تأتي المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني لتكشف كم تأثر القانون بأحكام فقهاء المسلمين.

والدراسة المقارنة لها أهميتها للباحث والقاضي والمفتي، إذ أنها تنمي الملكة العقلية وتفتق ينابيع المعرفة وهي من أهم الأسس لتوحيد القوانين في البلاد العربية، كما أنها تظهر مدى استفادة القانون من الشريعة الإسلامية.

ثم كانت هناك كثير من التطبيقات المعاصرة للمسألة الفقهية كما تجريها المصارف وبيوت التمويل الإسلامية وغيرها، مع معرفة أصلها الفقهي حتى يكون التعامل مع هذه المصارف حلالاً شرعاً.

الخطيب الحسيني، مصونة، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف أ. د. وهبة الزحيلي

الموضوع: الباعث وأثره في العقود والتصرفات في الفقه الإسلامي

The Motive and it's Trace in the Contracts and the Conducts in the Islamic Jurisprudence

شرع الله لعباده من الحكام ما فيه صلاح أمرهم في حياتهم ومعادهم، فبين لهم الهدف والغاية والسبيل التي ينبغي أن يسلكوها للوصول إلى أهدافهم فحثهم على الإخلاص في نياتهم. ولا خلاف بين العلماء أن النية الباعثة على العمل هي مدار حل الفعل وحرمته، فليس للإنسان من عمله إلا ما نواه وقصده والأصل في هذا الحديث المشهور ""إنما الأعمال بالنيات"" وهذا ما يعرف بالحكم الديانى لكن وقع الخلاف بين العلماء في الحكم القضائي أي في أثر الباعث على صحة العقد وفساده. وقد انقسمت آراء الفقهاء بشأن أثر الباعث إلى اتجاهين:

- فمنهم من غلب على فروعه وأصوله الأخذ بظاهر القول من غير بحث في النيات الباعثة فلا أثر للباعث عندهم، ويشترطون للبحث فيه ظهوره في دائرة التعاقد، ويمثل هذا الاتجاه الحنفية والشافعية.
- ومنهم من أخذ بالنيات والبواعث ولم يشترط للبحث فيها ظهورها على متن العقد ما دام الطرف الآخر على علم بها، ودلت القرائن والأمارات على أن العاقد يقصد بعقده التوصل إلى الحرام، ويمثل هذا الاتجاه المالكية والحنابلة، هذا طبعاً بعد استكمال العقد لأركانه وشروطه الشرعية أو ما يعرف بكيان العقد الفني.

الصباغ، رفيف، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: د. محمد الحسن البغا

الموضوع: حفل الزفاف في الفقه الإسلامي (ضوابطه وأحكامه)
Wedding in Islamic Jurisprudence (Criteria and Rulings)

إن حفل الزفاف نشاط اجتماعي يقام بمناسبة إهداء العروس إلى زوجها، يضم أعمالاً متنوعة تهدف إلى إظهار الفرح والسرور وإعلان النكاح. ويتناول هذا البحث حفل الزفاف بالدراسة ويبين أحكامه في الشريعة مستمداً مادته من المذاهب الأربعة المشتهرة ""الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي"" مع ذكر أدلة كل مذهب والمقارنة بين تلك الأدلة ثم الترجيح. وقد تم تقسيم البحث إلى تمهيد وفصلين، فكان التمهيد للتعريف بالحفل وذكر أدلة مشروعيته ثم عرض صوراً تاريخية عنه منذ عصر النبوة حتى عصرنا الحاضر، ثم جاء الفصل الأول للكلام على الأعمال المشهورة للنكاح وهي: الوليمة وما يتعلق بها، ثم سائر أنواع الملاهي كالغناء والموسيقى وغير ذلك، وكان الفصل الثاني للكلام على أعمال الحفل التي لا علاقة لها بالإشهار فتحدث أولاً عن أنواع الزينة في حفل الزفاف، ثم عن الأمور المتعلقة بتنظيم الحفل كالنفقات ونحوها، وختم البحث بأهم النتائج والتوصيات.

الحلبي، ثناء م. علي، قسم الفقه الإسلامي وأصوله، كلية الشريعة ، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. مصطفى ديب البغا

الموضوع: تحقيق ودراسة كتاب لباب المحصول في علم الأصول للحسين بن أبي الفضائل عتيق بن الحسين المعروف بابن رشيق

A Study and Investigation for the Book "Lobab Al Mahsoul in Elm Alausool" Al Husein Abi Al Fadael Attek Ibn Ahusein Whois Famous As Ibn Rasheek

إن علم أصول الفقه من أهم علوم الشريعة وأرفعها منزلة، إذ هو المعتمد في الأمور الاجتهادية، والقاعدة في معرفة أدلة الأحكام الشرعية للفروع الفقهية، ومما لا يخفى على أحد أهمية كتاب المستصفى الذي يعد من أمهات الكتب في هذا العلم ومما يزيده أهمية كونه لإمام عظيم الشأن في علوم الشريعة الإسلامية كونه للإمام الغزالي رحمه الله تعالى .

غير أن كتاب المستصفى يحتاج إلى تحرير في كثير من عباراته وإلى تمحيص وتلخيص واختيار دقيق لمباني ومعاني ألفاظه ومسائله، فجاء الحسين بن عتيق بن رشيق صاحب "لباب المحصول" وبذل جهداً كبيراً في تذليل بعض صعاب ما في المستصفى وتقريبه لأذهان طلابه، وذلك إما باختصار ما يحتاج إلى اختصار، أو زيادة أو حذف كما أنه أتى بنقود وردود كثيرة على الغزالي، وعلى غيره من الأصوليين.

بدأ المؤلف بذكر مقدمة عن أصول الفقه وأهميته، والفرق بينه وبين الفقه، ثم بين أن أصول الفقه عبارة عن أدلة الأحكام، والنظر في هذا العلم بالأدلة، لا من حيث خصوصية كل دليل، بل من حيث ما يشترك فيه سائر الأدلة الشرعية من حيث دلالة اللفظ على مدلوله من حيث لفظه ومنصوصه وفحواه ومفهومه، ومعناه ومعقوله، وهو القياس.

فتعين النظر في الأحكام وأقسامها والأدلة وأحكامها، وفي وجوه دلالتها على مدلولاتها، وفي صفات من يتأتى له الاستدلال بالأدلة فانحصر دور هذا العلم على أربعة أقطاب:

القطب الأول: في الأحكام وأقسامها .

القطب الثاني: في الأدلة وأقسامها، وهي الكتاب والسنة وإجماع الأمة والقياس.

القطب الثالث: في كيفية دلالة هذه الأدلة على مدلولاتها.

القطب الرابع: في صفة من يستدل بها، وهو الناظر المجتهد، وفي مقابلته المقلد الذي يتعين عليه تقليده.

فالمؤلف في كتابه هذا تبع أبا حامد الغزالي في انتظام موضوعات الكتاب وتسلسله المنطقي في اغلب مواضع الكتاب. غير أنه اعترض على الغزالي في مواضع أخرى كثيرة، لا مجال لذكرها الآن. فكان كتاباً عظيم الشأن في هذا العلم المهم في الشريعة الإسلامية نفع الله به المسلمين.

بيطار، حسن حسين، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: د. حمزة حمزة

الموضوع: سرقة المال العام وعقوبتها في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)

Riles and Punishment of the theft of Public Wealth (A Comparative Study of Islamic Jurisprudence)

كثرت التعديات في عصرنا الراهن على المال العام، واختلفت حجج المتعدين عليه، ونظراً لكون المال العام يشكل عصب الحياة المعاصرة فقد فضلت الكتابة فيه لإزالة الغموض عن كثير من القضايا المشكلة المتعلقة بهذا الموضوع. وقد جاءت الدراسة مقارنة بين مذاهب الفقه الإسلامي والوضعي ، واشتملت على مقدمة تمهيدية وفصلين وخاتمة: تضمنت المقدمة تعريفاً بالمال وأنواعه ثم انتقلت للحديث عن المال العام وأنواعه، أما الفصل الأول فقد كان للحديث عن سرقة المال العام في الفقه والقانون وضمنته مقدمة موجزة عن السرقة أعقبها مباحث عن صور سرقة المال العام القديمة والمعاصرة، وتحدثت في الفصل الثاني عن عقوبة سرقة المال العام في الفقه والقانون وضمنته مقدمة موجزة عن عقوبة السرقة وعن مدى انطباق شروط إقامة الحد على السرقة من المال العام ثم عن عقوبة السرقة من المال العام. ثم جاءت الخاتمة متضمنة التوصيات والنتائج.

بركات محمود، كلية الشريعة، جامعة دمشق
إشراف: أ. د. وهبة الزحيلي

الموضوع: السلطة التقديرية للقاضي

Judge's Right of Estimation

القضاء منصب خطير، والقاضي هو الأداة الأساسية لتحقيق الغاية المرجوة من منصب القضاء، والسلطة التقديرية للقاضي هي جوهر عمل القاضي ونشاطه، لذلك أولت الشريعة الإسلامية السلطة التقديرية أهمية خاصة بها، فشرعتها ثم وضعت لها ضوابط خشية أن تؤدي إلى غير الغاية المرجوة منها، وذلك بعد أن جعلت الشريعة الإسلامية القاضي في مكانة مميزة ومنحته صلاحيات تعينه على تأدية عمله على الوجه الصحيح.

والسلطة التقديرية تشمل عمل القاضي بمجمله، منذ رفع الخصومة إليه إلى قبوله للدعوى من عدمه إلى إثبات الدعوى والطرق المقبولة لذلك، ثم إلى الحكم على الدعوى، وأخيراً إلى طريقة تنفيذ الحكم على الدعوى.

- وإن كان الفقهاء قد اختلفوا في اشتراط كون القاضي أهلاً للاجتهاد فهو لأن دور القاضي يبرز في تطبيق المنصوص عليه من الأحكام والإجراءات، والاجتهاد فيما وراء المنصوص عليه ومشاورة العلماء لذلك. وقد اختلف الفقهاء في جواز تقليد القاضي المجتهد لغيره من المجتهدين، أما إذا كان القاضي غير مؤهل للاجتهاد وتقلد القضاء فيجب عليه تقليد غيره من المجتهدين.
- من أجل ذلك وغيره كانت السلطة التقديرية موضوع بحث مهم لكثير من الباحثين لأهميتها وخطورتها.